تَقْرِيبُ
أُصُولِ النَّحْوِ

بقلم

إدريس عبد الرحمن

الطبعة الأولى

١٤٤٢هـ\٢٠٢٠م

من منشورات

منظمة الثقافة الإسلامية للنشاطات العلمية

رشنوا إجيبو أودى ولاية أوغن، نيجيريا.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، محمد بن عبد الله الأمين، وعلى آله وأصحابه إلى يوم الدين.

أما بعد\

فلما وفقني الله لتدريس نخبة من الطلبة متنَ الألفية لابن مالك وشرحَه لابن عقيل بمركز هدى الرحمن إدوملا إجيبو، رأيت من الجدير لتسهيل فهم ألفاظ ابن مالك في الألفية وتيسير فقه مصطلحات ابن عقيل، وتقريب العلوم النائية إلى أذهان الطلبة الناشئة، وضعَ كتيّب في أصول النحو. فها هو في الصورة التي يراها القارئ والدارس.

فالله أسأل أن يبارك في هذا الجهد المتواضع وأن ينفع به القارئ وإياي في هذه الدار وتلك.

تعريف أصول النحو

أصول النحو كلمة مركبة من جزئين، الجزء الأول الأصول والثاني النحو.

أما الأصول فهو جمع أصل وهو لغة: أساس الشيء وأسفله أو قاعدته.

واصطلاحا: له معان كثيرة منها:

- الدليل
- المقيس عليه
- القاعدة المستمرة

وأما النحو فهو لغة: المثل والناحية

واصطلاحا: هو علم بقواعد ومقاييس التي تم استنباطها من الكلام العربي الفصيح انتحاء سمت كلام العرب في تصرفه من إعراب وغيره كالتثنية والجمع والتحقير والتكثير والإضافة وغير ذلك، ليلحق من ليس من أهل اللغة العربية بأهلها في الفصاحة.

وأما تعريف أصول النحو لقبا لهذا الفن: هو علم يبحث فيه عن أدلة النحو الإجمالية من حيث هي أدلته وكيفية الاستدلال بها وحال المستدل.

ومعنى "من حيث هي أدلته": أي البحث عن الأدلة المعينة هل تعتبر أدلة لأصول النحو، فتشمل دراسة أصول النحو البحث عن حجية القرآن في النحو، وكذلك السنة النبوية، والقياس وغير ذلك من الأدلة.

ومعنى "كيفية الاستدلال بها": أي كيفية الاستدلال بالأدلة عند تعارضها واختلاف مقتضاها، مثل تقديم السماع على القياس في كلمة "استحوذ" في القرآن، فالقياس هو "استحاذ" ولكن المسموع هو "استحوذ"، فقدم هنا السماع على القياس.

ومعنى "وحال المستفيد": أي يبحث في علم أصول النحو عن حال المستنبط للمسائل من الأدلة المذكورة. فيبحث عن صفاته وشروط قبول كلامه واستنباطاته.

موضوعه: أدلة النحو الإجمالية

الفرق بين النحو وأصول النحو

الفرق الجوهر بين النحو وأصوله هو أن أصول النحو يبحث عن الأدلة الإجمالية مثل كون القرآن حجة في النحو، ويبحث النحو عن الأدلة التفصيلية مثل الفاعل مرفوع.

فائدة علم أصول النحو

يعين أصول النحو الدارس على إثبات الأحكام الموثقة بالحجة البينة والدليل المعتمد، فيكون حكمه أبعد ما يكون من عوارض الشك

والارتياب. في حين أن من يعجز عن الوصول إلى الدليل والنظر ويركن إلى التقليد من غير تحقيق أو تدقيق أو إعمال فكر لا يعرف وجه الخطأ من وجه الصواب ولا تخلص معلوماته من شوائب الشك والارتياب.

نشأة علم أصول النحو

كان علم أصول النحو غير منفصل عن علم النحو ولا تمييز بينها حتى جاء أبو بكر بن السراج وفصل مسائل أصول النحو من النحو في كتابه "أصول النحو". ثم بعد ذلك جاء الزجاجي وألف كتابه الإيضاح في علل النحو. وجاء بعد ذلك ابن جني وألف كتابه الخصائص. ثم بعد ذلك سار كثير من علماء النحو على منوال هؤلاء وألفوا كتبا كثيرة في علم أصول النحو، ومن ذلك كتاب الاقتراح للسيوطي وكتاب لمع الأدلة والإعراب في جدل الإعراب للأنباري.

هل اللغة توقيفية أم وضعية (اصطلاحية)

اختلف العلماء في هذه المسألة إلى ثلاثة أقوال:

القول الأول: أنها توقيفية: أي أن اللغة بوضع الله تعالى. وهو قول منسوب إلى أبي الحسن الأشعري، واختاره ابن جني وعلي الفارسي.

دليله: قول الله تعالى: "وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ"[1]. وكان حبر الأمة ابن عباس يقول: "علمه الأسماء كلها وهي هذه الأسماء التي يتعارفها الناس من دابة وأرض وسهل وجبل وحمار وأشباه ذلك من الأمم وغيرها.

ولكن ورد الاعتراض على هذا الدليل وهو: أنه لو كان المراد بالأسماء الأسماء التي تعارفها الناس، لقال الله "ثم عرضهن" أو "ثم عرضها" ولا يقول "ثم عرضهم". فمنطوق الآية يدل على أن المعروض عليهم جماعة العقلاء أي أعيان بني آدم أو الملائكة. لأن موضوع الضمير في كلام العرب أن يقال لمن يعقل "عرضهم" ولما لا يعقل "عرضها" أو "عرضهن".

وأجيب هذا الاعتراض: بأن قوله تعالى "ثم عرضهم" أسلوب من أساليب العرب المعروف بالتغليب، فالعرب يغلبون على الشيء ما لغيره لاختلاط بين الشيئين. فإذا اختلط جمع من يعقل وجمع ما لا يعقل غلب

[1] البقرة ٣١

جمع من يعقل. مثل قوله تعالى: "وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَع..."[٢]

أي قال تعالى "فمنهم" تغليبا لمن يمشي على الرجلين وهم بنو آدم.

القول الثاني: أنها وضعية (اصطلاحية): أي بوضع البشر، وهو قول أبي هاشم الجبائي وغيره. واختلف أصحاب هذا القول فيمن وضع اللغة من البشر إلى ثلاثة أقوال:

- وضعها آدم عليه السلام
- وضعها الناس الحكماء
- كان وضع اللغة من الأصوات المسموعات كدوي الريح وخرير الماء ونعيق الغراب، ثم ولدت اللغة عن ذلك فيما بعد.

القول الثالث: الوقف، وهو الاختيار الثاني لابن جني

نوع الخلاف

الخلاف معنوي أي له ثمرة، وتظهر هذه الثمرة في مثل مسألة قلب اللغة هل هو جائز أم لا. فمن قال بأن اللغة توقيفية يمنع قلب اللغة، ومن قال بأنها اصطلاحية يجوز قلب اللغة.

[٢] النور ٤٥

الدلالة

الدلالة لغة: الهداية والإرشاد والعلامة

وفي اصطلاح المناطقة: هي فهم أمر من أمر، الأول هو المدلول والثاني هو الدال

للدلالة قسمان رئيسان وتحت كل قسم ثلاثة أقسام:

القسم الأول: الدلالة اللفظية، وتنقسم إلى:

- عقلية: مثل دلالة اللفظ على لافظه
- طبيعية: مثل دلالة التألم على وجود الألم
- وضعية: مثل دلالة الأسد على الحيوان المفترس

القسم الثاني: الدلالة غير اللفظية، وتنقسم إلى:

- عقلية: مثل دلالة قصر الثوب على قصر صاحبه
- طبيعية: مثل دلالة حمرة الوجه على الخجل
- وضعية: مثل دلالة إشارة المرور قف أو انتظر أو سر.

فالمعول عليه عند المناطقة من بين الدلائل هو الدلالة اللفظية الوضعية، وهي منقسمة إلى ثلاثة أقسام:

- مطابقية: وهي دلالة اللفظ على تمام معناه مثل دلالة لفظ الإنسان على الحيوان الناطق.

- تضمنية: وهي دلالة اللفظ على جزء المعنى الموضوع له, مثل دلالة لفظ الإنسان على الناطق.
- التزامية: وهي دلالة اللفظ على أمر خارج عن معناه لازم له, مثل دلالة لفظ الإنسان على الضاحك.

الدلالات النحوية

الدلالات النحوية لم تخل عن الدلالات اللفظية الوضعية الثلاث المذكورة، مطابقية وتضمنية والتزامية.

- الدلالة المطابقية: مثل دلالة لفظ الفعل على الحدث والزمن. وتسمى أيضا دلالة لفظية.
- الدلالة التضمنية: مثل دلالة لفظ الفعل على الزمن فقط أو الحدث فقط. وتسمى أيضا صناعية.
- الدلالة الالتزامية: مثل دلالة لفظ الفعل على الفاعل. وتسمى أيضا معنوية.

الحكم النحوي

الحكم النحوي ستة وهي: واجب، وممنوع، وحسن، وقبيح، وخلاف الأولى، وجائز على السواء.

١. الواجب: مثاله

- رفع الفاعل: لأنه عمدة لا يستغنى عنه، والرفع أشرف علامات الإعراب.
- نصب المفعول: لأن الغرض منه إظهار الفرق بينه وبين الفاعل.
- تأخير الفاعل عن الفعل: لأن الفاعل تنزل منزلة الجزء من الفعل، ولذلك تسكن لام الفعل الماضي إذا اتصل بها ضمير من ضمائر الرفع المتحركة مثل فهمت، قرأنا.
- جر المضاف إليه: لأن الإضافة كانت على معنى حرف من أحرف الجر الثلاثة (اللام، من، في)، وحذف الجر فقام المضاف مقامه فعمل في المضاف إليه الجر كما يعمل حرف الجر. مثل علم خالد أي علم لخالد, خاتم فضة أي خاتم من فضة، تربص أربعة أشهر أي في أربعة أشهر
- تنكير الحال: لأنها تجري مجرى الصفة للمصدر والمصدر نكرة، فكذلك وجب أن يكون وصفه نكرة. مثل جاء زيد راكبا.

وكذلك يجب تنكير الحال لأن الغالب كونها مشتقة مع كون صاحبها معرفة، فالتزم تنكيرها لئلا يتوهم كونها نعتا إذا كان صاحبها منصوبا مثل أحببت عمرا قارئا.

- تنكير التمييز: لأنه يشبه الحال في كون كل واحد منهما يذكر للبيان ورفع الإبهام. فلما أشبه التمييز الحال أعطي حكمه. وكذلك أن التمييز يكون نكرة جنسا مقدرا بمن، مثل عندي عشرون درهما أي عشرين من الدراهم.

٢. الممنوع: وهو خلاف الواجب ومن أمثلته:

- نصب الفاعل
- تقديم الفاعل على الفعل
- تعريف الحال
- تعريف التمييز
- نصب المضاف إليه ورفعه.

٣. الحسن: ومن أمثله:

- رفع المضارع الواقع جوابا وجزاء لأداة شرط جازمة بعد شرط ماض, مثل إن قام خالد يقوم زيد، وذلك أن فعل الشرط إذا كان ماضيا لفظا أو معنى (وهو المضارع المنفي بلم), وكانت الأداة

جازمة جاز رفع المضارع الواقع جوابا وجزاء. وهو حسن لأنه لما لم يظهر لأداة الشرط تأثير في فعل الشرط لكونه ماضيا ضعفت عن العمل في الجواب.

٤. القبيح؛ كرفع المضارع بعد شرط مضارع، مثل إن تقمْ أقومُ.
٥. خلاف الأولى: مثاله تقديم الفاعل في نحو ضرب غلامه زيد.
٦. الجائز على السواء: مثاله حذف المبتدأ والخبر وإثباتهما.

الرخصة

الرخصة: هي ما جاز استعماله لضرورة الشعر، أي ما جاز في الشعر مما لا يجوز استعمال نظيره في الكلام النثري الاختياري. وهو المعروف بالاضطرار أو الضرورات الشعرية أو الضرائر الشعرية.

ما هي الضرورة الشعرية؟

للعلماء في تعريف الضرورة الشعرية مذهبان، هما مذهب الجمهور ومذهب ابن مالك.

أما مذهب الجمهور: الضرورة الشعرية عندهم هي ما جاز في الشعر مما لا يجوز نظيره في الكلام الاختياري مطلقا سواء أكان للشاعر مندوحة (مهرب وسعة) أم لم يكن له مندوحة.

وقسم أصحاب هذا المذهب الضرورة الشعرية إلى قسمين: الضرورة الحسنة والضرورة القبيحة.

الضرورة الحسنة: هي ما لا يستوحش منه النفس مثل

- صرف ما لا ينصرف:

مِمَّنْ حَمَلْنَ بِهِ وَهُنَّ عَوَاقِدٌ حُبُكَ النِّطَاقِ فَشَبَّ غَيْرَ مُهَبَّلِ

أي صرف عواقد

- قصر الجمع الممدود كقول الشاعر:

فَلَو أَنَّ الأَطِبَّا كَانُ حَوْلِي وَكَانَ مَعَ الأَطِبَّاءِ الأُسَاةُ

أي قصر الأطباء والقصر على الضمة في كانوا.

الضرورات القبيحة: ما تستوحش منه النفس. مثال ذلك:

- الزيادة المؤدية لما ليس أصلا في كلام العرب، مثل قول الشاعر:

وَأَنَّنِي حَيْثُمَا يَثْنِي الهَوَى بَصَرِي مِنْ حَيْثُمَا سَلَكُوا أَدْنُوا فَأَنْظُورُ

أي أنظر فزيدت الواو.

- الزيادة المؤدية إلى ما يقل في الكلام, مثل قول امرئ القيس

كَأَنِّي بِفَتْحَاءِ الجَنَاحَيْنِ لَقْوَةٌ عَلَى عَجَلٍ مِنِّي أُطَأْطِئُ شِيْمَالِي

أي شمالي فزيدت الياء.

- النقص المجحف، مثل قول لبيد:

دَرَسَ المَنَا بِمُتَالِعٍ فَأَبَانِ وَتَقَادَمَتْ بِالحُبسِ فَالسُّوبَانِ

أي المنازل أسقطت الزاي واللام.

- العدول عن صيغة لأخرى، مثل قول الحطيئة:

فِيهِ الرِّمَاحُ وَفِيهِ كُلُّ سَابِغَةٍ جَدْلاَءَ مُحْكَمَةٍ مِنْ نَسْجِ سَلاَّمِ

أي من نسج سليمان.

وأما المذهب الثاني: وهو مذهب ابن مالك: أن الضرورة الشعرية ما ليس للشاعر عنه مندوحة.

فمثل قول الشاعر:

يَقُولُ الخَنَا وَأَبْغَضُ العَجْمِ نَاطِقًا إِلَى رَبِّنَا صَوْتُ الحِمَارِ اليُجَدَّعُ

نفى ابن مالك الضرورة من هذا الشعر وأثبت أن للشاعر مندوحة عن اتصال المضارع بأل، فله أن يقول إلى ربنا صوت الحمار يجدع.

أدلة النحو

تنقسم أدلة النحو إلى قسمين: أدلة غالبة وأدلة غير غالبة.

أدلة النحو الغالبة

هي السماع والإجماع والقياس والاستصحاب.

السماع (النقل)

هو ما ثبت في كلام من يوثق بفصاحته. ويشمل الآتية:

أ. **القرآن:** فكل ما ورد أنه قرئ به جاز الاحتجاج به في العربية، سواء كان متواترا أم آحادا أم شاذا.

ب. **الحديث:** ويشمل أقوال الرسول والأقوال المنسوبة إلى الصحابة أو التابعين إذا جاءت من طريق المحدثين.

ولكن النحاة اختلفوا في الاحتجاج بالحديث في النحو على ثلاثة مذاهب وهي:

المذهب الأول: المنع أي منع الاحتجاج به. وهو قول ابن الضائع وأبي حيان والسيوطي وأمثالهم.

وحجتهم: أن المتقدمين أحجموا عن الاحتجاج بالحديث في مؤلفاتهم وذلك يرجع إلى أمرين:

الأمر الأول: تجويز الرواة النقل بالمعنى، فتجد قصة واحدة مروية بألفاظ مختلفة، مثل حديث النكاح المروي بألفاظ متعددة "زوجتكها بما معك من

القرآن" "ملكتكها بما معك" "خذها بما معك"، فكل ذلك يدل على أن الرواة إنما يروون بالمعنى.

الأمر الثاني: وقوع كثير من اللحن فيما روي من الحديث، لأن أكثر الرواة غير عرب.

المذهب الثاني: جواز الاحتجاج به. وهو قول ابن مالك وأبي القاسم عبد الرحمن السهيلي وابن خروف وابن هشام.

حجتهم: أن الحديث كما كان المصدر الثاني للتشريع كذلك هو المصدر الثاني للتقعيد أي تقعيد القواعد اللغوية.

المذهب الثالث: التفصيل. وهو قول الشاطبي وغيره.

فأصحاب هذا المذهب لا يردون الاحتجاج بالحديث ولا يفتحون الباب على مصراعيه للاحتجاج به بل فصلوا وقالوا: إذا كان الحديث مما اعتنى ناقله بمعناه دون لفظه فلا يستشهد به في اللغة، وإذا كان مما اعتنى ناقله بلفظه لمقصود خاص مثل قصد بيان فصاحة النبي صلى الله عليه وسلم أو بيان الأمثال النبوية، فيصح الاستشهاد به في اللغة.

ثمرة الخلاف:

الخلاف معنوي لأن له أثرا في اللغة، ومن ذلك:

١. لغة أكلوني البراغيث: استشهد المجيزون لهذه اللغة بالحديث وهو حديث "يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار". ورده المانعون.

٢. جواز وقوع "كاد" مقرونا بـ(أن): استشهد المجيزون لوقوع "كاد" مقرونا بـ(أن) بالحديث وهو حديث "كاد الفقر أن يكون كفرا". ورده المانعون.

ج. **كلام العرب**: والمعتبر من كلام العرب هو كل نظم أو نثر ثبت عن الفصحاء الموثوق بعربيتهم قبل أن تفسد الألسنة. فمن كلام العرب المحتج به ما يلي:

١. كلام القبائل الآتية: قيس، تميم، أسد، هذيل، بعض كنانة، بعض الطائيين.

٢. ما روي من نثر العرب ونظمهم بعد أن دونت الدواوين بشرط أن يكون الراوي ثقة صدوقا أمينا عدلا.

٣. كلام الإمام الشافعي

تقسيم الكلام المسموع إلى مطرد وشاذ

يمكن تقسيم الكلام المسموع إلى قسمين: مطرد وشاذ.

فالمطرد: هو ما استمر من الكلام في الإعراب وغيره.

والشاذ: هو ما فارق عليه بابه وانفرد عن ذلك إلى غيره.

ويتفرع من تقسيم الكلام إلى مطرد وشاذ تقسيمه إلى أربعة أقسام وهي:

١. المطرد في القياس والاستعمال معا:

معنى القياس: ما ذكره أهل الصناعة النحوية.

معنى الاستعمال: ما ورد عن العرب الموثوق بعربيتهم وفصاحتهم.

فمثال المطرد في القياس والاستعمال: رفع الفاعل، نصب المفعول به، وجر المضاف إليه.

٢. المطرد في القياس والشاذ في الاستعمال:

مثاله: أ. فعل "وذر" و"ودع": هما ماضيان من يذر ويدع، فإن القياس لا يمنع أن يكون ماضيهما هكذا، ولكنه لا يستعملان ماضيين فشذا عن نظائرهما مثل ورث يرث.

ب. مجيئ كاد وأخواتها اسما صريحا: مثل كاد زيد قائما، عسى عمرو راجعا. هذا هو القياس المطرد ولكنه شذ استعماله هكذا، بل كثر مجيئه جملة فعلية فعلها المضارع مثل "وعسى أن تكرهوا شيئا وهو

خير لكم". وجاء خبره اسما صريحا شذوذا في المثل: "عَسَى الغُوَيْرُ أَبْؤُسًا" وهو مثل يضرب لمن دخل في أمر لا يعرف عاقبته.

٣. المطرد في الاستعمال والشاذ في القياس: أي ما استعمل كثيرا في فصيح الكلام وهو مخالف لأقيسة علماء العربية. مثاله:

أ. تصحيح العين في الفعل المعتل في مثل كلمة "استحوذ" فالقياس "استحاذ".

ب. فتح العين من "يأبى" فالقياس أن يكون العين مكسورة لأن الماضي إذا كان يائي اللام كان مضارعه على وزن "يَفْعِلُ" مثل جرى يجرِي, أوى يأوِي.

٤. الشاذ في القياس والاستعمال معا: أي ما كان مخالفا للقياس وللمسموع. مثاله: تتميم ما عينه واو عند بني تميم في صيغة "مفعول" مثل ثوب مصوون، فرس مقوود، القياس حذف إحدى الواوين أي مصون، مقود.

الاحتجاج بكلام المولدين

للشعراء طبقات أربع وهي:

١. الشعراء الجاهليون: أمثال عنزة وامرئ القيس والأعشى.

٢. الشعراء المخضرمون: الذين أدركوا الجاهلية والإسلام مثل لبيد بن ربيعة, وحسان بن ثابت.

٣. الشعراء الإسلاميون: الذين نشأوا في الإسلام مثل جرير وفرزدق.

٤. الشعراء المولدون\المحدثون: الذين نشأوا بعد الشعراء الإسلاميين إلى زمننا هذا, مثل بشار بن برد، أبي نواس، أحمد شوقي.

لا خلاف بين النحاة في جواز الاحتجاج بشعر الطبقة الأولى والثانية. وأما الطبقة الثالثة ففيها خلاف فمن النحاة من جوز الاحتجاج بأشعارها ومنهم من منع.

أما الطبقة الرابعة فالصحيح أنه لا يجوز الاحتجاج به في النحو والصرف ويجوز الاحتجاج به في علم المعاني والبيان والبديع.

الكلام المجهول قائله

لا يجوز الاحتجاج بالكلام المجهول قائله في الشعر أو النثر لأنه قد يكون من كلام من لا يحتج بكلامه.

أما قول القائل "حدثني الثقة" فقد اختلف النحاة فيه إلى قولين بين تجويز ومنع.

أما قول سيبويه في كتابه "حدثني الثقة" فيقبل لأنه إنما أراد بذلك شيخه الخليل أو أبا زيد.

تعدد الروايات للبيت الشعري الواحد

أسباب تعدد الروايات للبيت الواحد كثيرة منها:

١. أن يكون الشاعر المنسوب إليه هذا البيت أو ذاك هو الذي غير في شعره وبدل بأن ذكر البيت أولا برواية وذكره مرة أخرى برواية ثانية.

٢. أن يكون التغيير من صنع الرواة لا من صنع الشعراء.

٣. أن يكون التغيير من صنع المشتغلين بدراسة البيت من النحاة وغيرهم.

ومن أمثلة تعدد الروايات للبيت الواحد قول الشاعر:

عَدَس مَا لِعَبَّادٍ عَلَيْكِ إِمَارَةٌ   نَجَوْتِ وَهَذَا تَحْمِلِيْنَ طَلِيْقُ

واستشهد بهذا البيت على أن اسم الإشارة "هذا" يستعمل اسما موصولا، وللبيت رواية أخرى وهي:

عَدَس مَا لِعَبَّادٍ عَلَيْكِ إِمَارَةٌ   أَمِنْتِ وَهَذَا تَحْمِلِيْنَ طَلِيْقُ

فإذا روي البيت الواحد بروايات مختلفة، فربما يكون الشاهد في بعض هذه الروايات دون بعضها. مثال ذلك:

قِفِي قَبْلَ التَّفَرُّقِ يَا ضُبَاعَا وَلاَ يَكُ مَوْقِفٌ مِنْكِ الوَدَاعَا

فاسم "يك" نكرة وهو موقف والخبر معرفة وهو الوداع. فالبيت شاهد على أن في ضرورة الشعر يجوز أن يكون اسم كان نكرة وخبرها معرفة خلافا للأصل.

وللبيت رواية أخرى وهي:

قِفِي قَبْلَ التَّفَرُّقِ يَا ضُبَاعَا وَلاَ يَكُ مَوْقِفِي مِنْكِ الوَدَاعَا

فاسم "يك" هنا معرفة والخبر معرفة. فالشاهد في الرواية الأولى لا في الثانية.

النقل عن النفي

المراد بالنقل عن النفي هو أن يقول القائل: "لم أره أو لم أقف عليه، أو لم أجده" أو نحو ذلك من العبارات التي تدل على نفي الشيء وعدم وجوده. وهل في نفي المتكلم العلم بالشيء دليل على عدم وجود الشيء؟ الجواب بالتفصيل: وذلك بأن ينظر في حال المتكلم، فإن لم يكن واسع الاطلاع غزير المعرفة لم يكن في كلامه دليل على نفي الوجود، بل كان كلامه دليلا على عدم معرفته هو، وربما يكون غيره عرف ما غاب عنه، فعدم العلم ليس علما بالعدم.

أما إذا كان المتكلم إماما نحريرا متتبعا لكلام العرب واسع الاطلاع، كان قوله بمنزلة التصريح بعدم ورود ذلك.

الإجماع

هو اتفاق نحاة البلدين –البصرة والكوفة– على حكم نحوي أو أمر يتصل بالصناعة النحوية.

فالإجماع في النحو هو إجماع أهل البلدين.

خرق الإجماع

اختلف النحاة في جواز خرق الإجماع إلى قولين:

القول الأول: جواز خرق الإجماع بعد إمعان وإتقان، وهو قول ابن جني.

وقد ورد من ابن جني إجماع النحاة، مثال ذلك:

١. مسألة الجر على الجوار: في نحو قولهم "هَذَا جُحْرُ ضَبٍّ خَرْبٍ" فخربٍ صفة لجحر فكان حقه الرفع لأن الأصل في الصفة أن تكون تابعة للموصوف. وقد جاء قولهم "خربٍ" مجرورا لأنه جاور مجرورا. وأجمع العلماء على أنه من الشاهد الذي لا يقاس عليه ولا يجوز رد غيره إليه. ولكن ابن جني خالفهم في ذلك وذهب إلى أن "خرب"

صفة ل"ضب" على أن الأصل "خربٍ جحره" فخرب نعت سببي لضب.

٢. مسألة عود الضمير على المتأخر في قول الشاعر:

جَزَى رَبُّهُ عَنِّي عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ جَزَاءَ الكِلاَبِ العَاوِيَاتِ وَقَدْ فَعَلْ

أجمع العلماء على أن الضمير في ربه عائد على متقدم وتقديره جزى رب الجزاء عني عدي بن حاتم. وخالفهم ابن جني وأجاز أن يكون الضمير في ربه عائدا إلى "عدي".

القول الثاني: منع جواز خرق الإجماع، وهو قول جمهور النحاة.

وقالوا بعدم الالتفات إلى قول من خالف الإجماع وردوا عليه. ومن أمثلة ذلك:

١. إجماع النحاة على انقسام الكلمة إلى اسم وفعل وحرف، فلا يلتفت إلى زيادة أبي جعفر بن صابر قسما رابعا إلى أقسام الكلام وهي "الخالفة" أي اسم الفعل.

٢. إجماع النحاة على أن الهمزة حرف موضوع لنداء القريب مسافة أو حكما، وأن "يا" حرف موضوع لنداء البعيد وإن كان يمكن أن ينادى به القريب لكثرة استعماله. ولا يعتد بقول ابن الخباز المنقول

من عمر بن أحمد بن أبي بكر أن الهمزة لنداء المتوسط وأن "يا" لنداء القريب.

٣. إجماع النحاة على أنه لا يجوز لظرف الزمان أن يكون خبرا عن الذات، ويجوز أن يكون خبرا عن الحدث. فيجوز أن تقول: القيام يوم الجمعة، ولا يجوز أن تقول: زيد يوم الجمعة. ولا يعتبر بخلاف ابن الطراوة في ذلك.

٤. إجماع النحاة على وجوب التطابق بين عطف البيان ومتبوعه، ولا يعتبر بخلاف الزمخشري في ذلك بأن أجاز كون عطف البيان معرفة ومتبوعه نكرة.

الإجماع السكوتي

الإجماع السكوتي عند النحاة صورة من صور إجماع العرب، وهو أن يتكلم العربي بشيء ويبلغ العرب ويسكتون عليه.

مثال ذلك: جواز توسيط خبر "ما" المشبهة بليس (ما الحجازية) في قول الفرزدق:

فَأَصْبَحُوا قَدْ أَعَادَ اللهُ نِعْمَتَهُمْ   إِذْ هُمْ قُرَيْشٌ وَإِذْ مَا مِثْلَهُمْ بَشَرُ

الشاهد: "ما مثلهم بشر" بتوسيط مثلهم وهو خبر "ما" بين "ما" واسمها، لو كان توسيط خبر "ما" خطأ لبادر العرب إلى تخطئة الفرزدق. ففي عدم ذلك دليل على إجماع العرب على جوازه.

إحداث قول ثالث

هو أن يكون في المسألة قولان ثم يعمد النحوي إلى الجمع بين القولين ليخرج قولا ثالثا.

مثال ذلك: مسألة تصغير "يضع" إذا كان علما لرجل, ففيه قولان:

القول الأول: أن الأصل في "يضع" "يوضع" فعند التصغير يرد الحرف المحذوف فيكون "يويضعُ" مع عدم الصرف. وهو قول يونس.

القول الثاني: أن يكون تصغيره "يضيعٌ" مع صرفه، وهو قول سيبويه.

فأجاز المازني قولا ثالثا وهو أن يكون تصغيره "يويضعٌ" أي جمع بين قول سيبويه وهو إثبات الصرف وبين قول يونس وهو رد المحذوف.

القياس

هو إلحاق الفرع بالأصل بجامع. فالقياس هو معظم أدلة النحو والمعول عليه في غالب مسائله. وقد قيل: "إنما النحو قياس يتبع".

قال الكسائي:

أَيُّهَا الطَّالِبُ عِلْمًا نَافِعًا		أُطْلُبِ النَّحْوَ وَدَعْ عَنْكَ الطَّمَعْ
إِنَّمَا النَّحْوُ قِيَاسٌ يُتْبَعُ		وَبِهِ فِي كُلِّ عِلْمٍ يُنْتَفَعْ

أركان القياس

للقياس أركان أربعة وهي:

١. الأصل: المقيس عليه
٢. الفرع: المقيس
٣. الحكم
٤. العلة الجامعة

مثال ذلك: قياس نائب الفاعل على الفاعل على أن نائب الفاعل اسم أسند الفعل إليه مقدما عليه فوجب أن يكون مرفوعا قياسا على الفاعل.

فالأصل: الفاعل

الفرع: نائب الفاعل

الحكم: الرفع

العلة الجامعة: الإسناد والتقدم أي إسناد الفعل إليه مقدما.

أقسام القياس

للقياس في النحو أقسام عدة منها:

١. **حمل فرع على أصل (قياس المساوي)**: وهو أن يأخذ المقيس حكم المقيس عليه. مثاله: إعلال الجمع وتصحيحه حملا على المفرد كقولهم قِيَمٌ ودِيَمٌ في جمع قِيمَةٌ ودِيمَةٌ, وقولهم زِوَجَةٌ وثِوَرَةٌ في جمع زَوج وثَور. فالفرع وهو الجمع تابع للأصل وهو المفرد في قيمة وديمة فأصلهما قومة ودومة, فلما أعلت الواو في المفرد بإبدالها ياء أعلت كذلك في الجمع. فزِوَجةٌ وثِوَرَةٌ جمع لزوج وثور لم تقلب فيهما الواو في الجمع لسلامتهما في المفرد.

٢. **حمل أصل على فرع**: هو أن يثبت الحكم للفرع ثم يحمل الأصل عليه. مثاله: حمل المصدر على الفعل في الصحة والإعلال، فالمصدر أصل الفعل على الرأي الراجح. ومع ذلك فالمصدر الذي هو الأصل يحمل على الفعل الذي هو الفرع في صحته وإعلاله، فيصح المصدر إذا كان الفعل صحيحا ويعل إذا كان الفعل معلا. مثل قمت قياما

أي لما أعل الفعل "قام" أعل المصدر وهو قياما. وقاومت قواما لما صححت عين الفعل صححت عين المصدر.

٣. **حمل نظير على نظير**: وهو حمل الشيء على شيء يشبهه ويماثله. وهو ثلاثة أنواع:

أ. حمل النظير على النظير في اللفظ دون المعنى: مثاله زيادة "إن" بعد "ما" المصدرية الظرفية وبعد "ما" الموصولة لشبههما في اللفظ ب"ما" النافية التي تزاد "إن" بعدها.

مثال زيادة "إن" بعد "ما" النافية قول النابغة:

مَا إِنْ أَتَيْتُ بِشَيْءٍ أَنْتَ تَكْرَهُهُ إِذًا فَلاَ رَفَعَتْ سَوْطِي إِلَيَّ يَدِي

ومثال زيادة "إن" بعد "ما" المصدرية الظرفية قول الشاعر:

وَرَجَّ الفَتَى لِلْخَيْرِ مَا إِنْ رَأَيْتُهُ عَلَى السِّنِ خَيْرًا لاَ يَزَالُ يَزِيْدُ

ومثال زيادة "إن" بعد "ما" الموصولية قول الشاعر:

يُرَجِّي الـمَرْءُ مَا إِنْ لاَ يَرَاهُ وَتَعْرِضُ دَوْنَ أَدْنَاهُ الخُطُوبُ

ب. حمل النظير على نظيره في المعنى دون اللفظ: مثاله جواز قولك: غير قائم الزيدان حملا على قولك: ما قائم الزيدان. ومثاله أيضا: إهمال "أن" المصدرية مع المضارع حملا على "ما"

المصدرية، فيرفع المضارع بعدها، ومن ذلك قراءة مجاهد "لمن أراد أن يتمُّ الرضاعة".

ج. حمل النظير على نظيره في اللفظ والمعنى: مثاله أن "أفعل" التفضيل اسم إجماعا، و"أفعل" في التعجب فعل، فأشبه "أفعل" التفضيل "أفعل" التعجب في الوزن والأصل والمبالغة، فحملوا كل واحد منها على الآخر فأجازوا تصغير "أفعل" التعجب ومنعوا "أفعل" التفضيل أن يرفع الاسم الظاهر.

مثال تصغير "أفعل" التعجب قول الشاعر:

يَا مَا أُمَيْلِحَ غِزْلاَنًا شَدَنَّ لَنَا مِنْ هَاؤُلِيَائِكُنَّ الضَّالِ والسَّمُرِ

ومثال منع "أفعل" التفضيل من أن يرفع الاسم الظاهر قولك: زَيد أفضلُ القومِ.

٤. **حمل ضد على ضد**: وهو حمل نقيض على نقيض. ومثاله: "لم" و"لن" ضدان، "لم" تفيد نفي الماضي وتفيد "لن" نفي المستقبل، و"لم" من أدوات جزم المضارع وقد جاء النصب بها شاذا في قراءة من قرأ "ألم نشرحَ لك صدرك" وفي قول الشاعر:

أَيٌّ يَوْمَيَّ مِنَ المَوْتِ أَفِرْ يَوْمَ لَمْ يَقْدِرَ أَوْ يَوْمَ قَدِرْ

وكذلك جاء الجزم بعد "لن" في قول الشاعر:

لَنْ يَخِبِ الآنَ مَنْ رَجَاكَ وَمَنْ حَرَّكَ مِنْ دُوْنِ بَابِكَ الحَلَقَهْ

وهذا هو معنى التقارب في اللغة وهو أن يستعير كل واحد من اللفظين من الآخر حكما هو أخص به.

العلل النحوية

العلل النحوية كثيرة منها:

١. علة السماع: مثل قولهم امرأة ثدياء ولا يقال رجل أثدى لعدم السماع بذلك.
٢. علة التشبيه: مثاله إعراب الفعل المضارع لمشابهته للاسم، وبناء بعض الأسماء لمشابهته للحرف.
٣. علة الاستغناء: مثاله استغناء العرب بفعل "ترك" عن استعمال فعل "ودع" و "وذر".
٤. علة الاستثقال: مثاله استثقالهم الواو في نحو "يَعِدُ" وأصلها "يَوْعِدُ" لوقوعها بين الياء والكسرة.
٥. علة الفرق: مثاله رفع الفاعل ونصب المفعول به للفرق بينهما، وفتح نون الجمع وكسر نون المثنى للفرق بينهما.

٦. علة التوكيد: مثاله إدخال نون التوكيد الخفيفة أو الثقيلة في فعل الأمر لتوكيده.

٧. علة التعويض: مثاله إثبات الميم المشددة في "اللهم" عوضا عن حرف النداء، والتنوين في مثل جوارٍ عوضا عن الحرف وفي يومئذٍ عوضا عن الجملة وفي "كلٌّ" عوضا عن الكلمة.

٨. علة النظير: مثاله كسر أحد الساكنين إذا التقيا في الجزم مثل "لم يكنِ الذين كفروا"، وذلك لأن الجزم في الأفعال نظير الجر في الأسماء لاختصاص كل واحد منهما بنوع من أنواع الكلمة والعمل فيه.

٩. علة النقيض: مثاله نصب اسم "لا" النافية للجنس حملا على نصب "إن" لاسمها، لأن "لا" النافية للجنس نقيضة لـ"إن" وذلك أن "إن" لتوكيد الإثبات و "لا" لتوكيد النفي.

١٠. علة الحمل على المعنى: مثاله قوله تعالى: "فمن جاءه موعظة من ربه" فذكّر فعل الموعظة وهي مؤنثة حملا لها على المعنى لأنها في معنى الوعظ. وقد تكون العلة للفصل بينها وبين فعلها.

١١. علة المشاكلة: مثاله تنوين "سلاسلاً" مع كونه على صيغة منتهى الجموع في قوله تعالى : "سلاسلاً وأغلالاً" على قراءة الكسائي وغيره وذلك لمشاكلته لما بعده.

١٢. علة المعادلة:مثاله جر ما لا ينصرف بالفتح حملا على النصب، فوقعت المعادلة بين النصب والجر في جمع المؤنث السالم فنصبوه بالكسرة وجروه بالكسرة أيضا معادلة بينهما.
١٣. علة المجاورة: مثاله جر نعت المرفوع في قولهم: هذا جحرُ ضبٍ خَربٍ، لمجاورته للمجرور.
١٤. علة التغليب: مثاله تغليب المذكر على المؤنث في قوله تعالى :"وكانت من القانتين".
١٥. علة الاختصار كالترخيم: مثاله حذف النون في يكن "يك".
١٦. علة التخفيف: مثاله إدغام المتماثلين "لهم مثلا" وإدغام المتقاربين "وقل ربّ".
١٧. علة الأصل: مثل "استحوَذ" من غير إعلال رجوعا إلى الأصل لأن الأصل التصحيح، و"يُؤَكْرِمُ" من غير حذف الهمزة بمقتضى القياس "يُكْرِمُ"
١٨. علة الأولى: مثاله أن الفاعل أولى برتبة التقديم من المفعول.
١٩. علة دلالة الحال: مثل قول الذي يرى الهلال: "الهلال" أي هذا الهلال فحذف المبتدأ لدلالة الحال عليه.

٢٠. علة الإشعار: مثال ذلك جمع موسى ومصطفى على موسون ومصطفون بفتح ما قبل الواو فيهما إشعارا بأن المحذوف ألف.

٢١. علة التحليل: مثال ذلك الاستدلال على اسمية كيف بنفي حرفيتها لأنها مع الاسم كلام مثل "كيف الحال" ولا يكون الحرف مع الاسم كلاما، وبنفي فعليتها لمجاورتها الفعل بلا فاصل مثل "ألم تر كيف فعل ربك" ولا يجاور الفعل الفعل بلا فاصل.

الاستصحاب

هو إبقاء حال اللفظ على ما يستحقه في الأصل عند عدم دليل النقل عن الأصل. مثال ذلك:

١. "كم" هي مفردة لا مركبة لأن الأصل هو الإفراد.
٢. كان وأخواتها تدل على الحدث والزمن لأنها أفعال والأصل في الفعل دلالته على الحدث والزمن.
٣. الأصل في الأفعال البناء.
٤. الأصل في الأسماء الإعراب.
٥. الأصل في البناء السكون.

ويشترط لصحة الاستدلال بالاستصحاب ألا يجد المستدل دليلا غيره.

أدلة النحو غير الغالبة

هي كثيرة منها: العكس، وبيان العلة، والاستقراء، وعدم الدليل، والأصول، وعدم النظير، والاستحسان، والباقي.

العكس

هو عدم الحكم عند عدم العلة أو جعل مقابل الحكم دليلا.

مثال ذلك: قال الكوفيون أن الخبر إذا كان ظرفا كان منصوبا بالخلاف أي المخالفة بين الخبر والمبتدإ.

فرُدّ قولهم بالعكس فقيل: لو كان عامل النصب في الظرف هو الخلاف لكان من الواجب أن يكون المبتدأ منصوبا، فلما لم يكن المبتدأ منصوبا مع قيام الخلاف به أيضا دل عدم نصبه على أن الخلاف لا يكون موجبا للنصب في الظرف.

الاستدلال ببيان العلة

بيان العلة: هو أن يكون وجود العلة دليلا على وجود الحكم وعدمها دليلا على نفي الحكم.

وللاستدلال ببيان العلة وجهان:

الأول: أن يبين علة الحكم ويستدل بوجودها في موضع الخلاف ليوجد بها الحكم. مثال ذلك هو الخلاف بين الكسائي والجمهور على إعمال اسم الفاعل إذا كان بمعنى الماضي. فذهب الجمهور إلى أن اسم الفاعل يعمل في معنى الحال والمستقبل لأنه وافق فعل المضارع في الحركة والسكون فكذلك يوافقه في الزمن، ولكن الكسائي استدل ببيان العلة وهو أن اسم الفاعل يعمل لأنه يساوي فعل المضارع في حركاته وسكناته سواء كان بمعنى الماضي أو الحال أو المستقبل.

الثاني: الاستدلال بنفي العلة على نفي الحكم. مثال ذلك قول من قال بإهمال "إن" المخففة، فإنها تعمل لشبهها بالفعل في وضعها على ثلاثة أحرف وبنائها على الفتح ولزوم دخولها على الأسماء ودخول نون الوقاية عليها, فلما خففت زالت العلة وانتفى الشبه وتكون "إن" المخففة مهملة.

الاستقراء

هو تتبع الجزئيات لإثبات أمر كلي.

استدل النحاة بالاستقراء في مسائل كثيرة منها:

١. انحصار الكلمة في ثلاثة أنواع وهي الاسم والفعل والحرف.

٢. أن التراخي في سوف أشد منه في سين التنفيس.

عدم الدليل في الشيء

عدم الدليل في الشيء دليل على عدم ثبوته، أي أن المستدل ينفي حكما لأنه لم يرد دليل على صحة ذلك الحكم.

مثال ذلك:

١. الكلمة ثلاثة أقسام لعدم قيام الدليل على الزيادة.
٢. أنواع الإعراب أربعة لعدم ورود الدليل على الزيادة.

الأصول

هو إبطال مذهب أو رأي بالرجوع إلى الأصل الذي أصّله النحاة.

مثال ذلك أن يقال: الأصل عند النحاة أن يكون الرفع مقدما على غيره من أنواع الإعراب.

عدم النظير

هو ألا يكون للشيء نظائر في بابه، أي أنه واحد لم يرد به سماع، ويستدل به في النفي لا في الإثبات.

مثال ذلك: زعم بعضهم أن السين وسوف ترفعان الفعل المضارع، فرُدّ عليه بأنه لا يوجد في العربية عامل في الفعل تدخل عليه اللام، وقد

دخلت اللام على "سوف" في قوله تعالى: "ولسوف يعطيك ربك فترضى".

ضوابط في عدم النظير

١. الحمل على ما له نظير أولى من الحمل على ما لا نظير له.
٢. ما لا نظير له في العربية ولا يشهد له شاهد من العلل النحوية يكون فاسدا.
٣. الحمل على ما له نظير وإن قل وخرج عن القياس أولى من قول لا نظير له.
٤. إذا أدى القول إلى ما لا نظير له وجب رفضه واقتراح الذهاب إليه.

الاستحسان

اختلف النحاة في الاستدلال بالاستحسان إلى مذهبين:

المذهب الأول: عدم الاستدلال بالاستحسان

المذهب الثاني: جواز الاستدلال به.

ثم اختلف المجيزون له في حده إلى قولين:

الأول: الاستحسان هو ترك قياس الأصول لدليل.

الثاني: الاستحسان هو تخصيص العلة.

مثاله: قلب الياء واوا في نحو الفتوى والتقوى، فالأصل فيهما أن يكون بالياء أي الفتيا والتقيا، لأن الفتوى من فتى يفتي والتقوى من وقى يقي، ولكن قلبت الياء واوا استحسانا للقلب مخالفا للأصل لأنه يمكن بقاؤها على حالها من غير مخالفة شيء من الأصول.

مثاله أيضا: صرف "هند" و "نوح"، فالقياس هو المنع من الصرف. يمنع "هند" من الصرف للعلمية مع التأنيث، ويمنع "نوح" من الصرف للعلمية مع العجمة، فخولف هذا القياس وصرف الاسمان استحسانا.

الباقي

هو بقاء الدليل على حكمه الأصلي في جانب معين بعد ما خولفت الجوانب الأخرى لعلة اقتضت ذلك.

مثاله: الأصل في الفعل أن يكون مبنيا لعدم وجود علة تقتضي الإعراب, فخولف هذا بدخول الرفع والنصب في الفعل المضارع لعلة اقتضت ذلك وهي مشابهة المضارع اسم الفاعل. مع هذا بقي الجر فلم يجز أن يدخل المضارع. فالجر هو الدليل الباقي لأن الأصل عدم دخول الإعراب على الفعل.

التعارض والترجيح

التعارض: هو تقابل الدليلين المتساويين على سبيل التمانع.

الترجيح: هو وقوع الرجحان بين الأدلة المتعارضة.

وعند التعارض بين الأدلة يحصل الترجيح بالأمور الآتية:

١. إذا تعارض النقلان يكون الترجيح إما بالإسناد أو بالمتن. أما الترجيح بالإسناد فهو أن يكون رواة أحد الدليلين أكثر وأعلم وأحفظ من رواة الدليل الآخر. وأما الترجيح بالمتن فهو أن يكون أحد النقلين موافقا للقياس والآخر مخالفا له، فالدليل الموافق أولى بالقبول وأحق بالترجيح.
٢. إذا تعارضت لغة قريش وغيرها من اللغات ترجح لغة قريش.
٣. إذا تعارضت اللغة الصحيحة والضعيفة، ترجح الصحيحة.
٤. إذا تعارضت اللغة الضعيفة والشاذة، ترجح الضعيفة.
٥. إذا تعارض قياسان يرجح ما وافق دليلا آخر.
٦. إذا تعارض القياس والسماع يرجح السماع.
٧. إذا تعارض المستعمل كثيرا والقياس يرجح المستعمل كثيرا.
٨. إذا تعارض السماع والاستصحاب يرجح السماع.
٩. إذا تعارض القياس والاستصحاب يرجح القياس.

١٠. إذا تعارض المجمع عليه والمختلف فيه يرجح المجمع عليه.

١١. إذا تعارض المانع والمقتضي يرجح المانع.

١٢. إذا تعارض قولان لعالم واحد يرجح القول الأليق لمذهبه, وإن كان أحد القولين متأخرا يرجح المتأخر.

١٣. إذا تعارض قول الكوفيين والبصريين يكون الترجيح بقوة دليل كل مذهب.



أسماء النحاة

فهذه قائمة بعض النحاة مع تاريخ وفاتهم:

١. عيسى بن عمر الثقفي (ت١٤٩هـ).

٢. الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت١٧٥هـ).

٣. عبد الحميد بن عبد المجيد الأخفش الأكبر (ت١٧٧هـ).

٤. عمرو بن عثمان بن قنبر سيبويه (ت١٨٠هـ).

٥. يونس بن حبيب (ت١٨٣هـ).

٦. محمد بن المستنير قطرب (ت٢٠٦هـ).

٧. بكر بن محمد بن عثمان المازني (ت٢٤٩هـ).

٨. محمد بن يزيد المبرد (ت٢٨٥هـ).

٩. أحمد بن يحيي ثعلب (ت٢٩١هـ).

١٠. علي بن حمزة الكسائي (ت١٨٩هـ).

١١. عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي (ت٣٣٧هـ).

١٢. عثمان بن جني (ت٣٩٢هـ).

١٣. محمود بن عمر الزمخشري (ت٥٣٨هـ).

١٤. محمد بن عبد الله بن مالك (ت٦٧٢هـ).

١٥. محمد بن يوسف أبو حيان الأندلسي (ت٧٤٥هـ).

المراجع

١. الجمل في النحو للخليل بن لأحمد الفراهيدي

٢. الكتاب لسيبويه.

٣. كتاب المقتضب لمحمد بن يزيد المبرد

٤. الأصول في النحو لأبي بكر محمد بن السراج

٥. علل النحو لمحمد بن عبد الله

٦. الاقتراح في أصول النحو لجلال الدين السيوطي

٧. الخصائص لأبي الفتح عثمان بن جني

من مخطوطات المؤلف

١. الاستعاذة
٢. الخلاصة في الأديان والفرق والمذاهب والجماعات الإسلامية
٣. طغيان الأفلام على الدين الإسلامي (الأفلام اليورباوية نموذجا)
٤. الأوامر والنواهي في القرآن
٥. المساجد وأدوارها في الإسلام
٦. المظاهر المنطقية في الدراسة الأصولية دراسة منطقية تحليلية في كتاب روضة الناظر لابن قدامة.
٧. الوجوه المستعارة
٨. أنا تاجر مسلم
٩. تهذيب القرونة في مدرسة كورونا
١٠. خطب الشيخ إبراهيم عبد العزيز الزكوي

١١. تعليقات على أصول المذاهب والفقه والتشريع للإلوري
١٢. سينوفوبيا
١٣. المقارنة بين الصحافة ورواية الحديث
١٤. نظام روغا في المنظور الإسلامي
١٥. يا قاطع الطريق
١٦. استراتيجية تطبيق الشريعة الإسلامية في دولة الأقليات المسلمة
١٧. تحفة العبقري بالأدلة على متن الأخضري
١٨. فلسفة الملك والخلد على ضوء الكتاب والسنة
١٩. مفهوم الإمامة في الإسلام
وغيرها.

من مصنفات المؤلف

١. مفهوم السلفية.
٢. كيفية التعامل مع أخطاء الناس.
٣. القرآن والإعجاز العلمي.
٤. لماذا ألحق ولدي بالمدرسة العربية.
٥. تقريب أصول النحو.